الصلاة قبل دخول الوقت

س: إذا صلى الإنسان قبل الوقت جهلا فما الحكم؟

ج: صلاة الإنسان قبل الوقت لا تجزئه عن الفريضة لأن الله تعالى يقول: ( إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) (النساء: من الآية103) وبين النبي صلى الله عليه وسلم هذه الأوقات في قوله: ((وقت الظهر إذا زالت الشمس)) 205 الخ الحديث . وعلى هذا فمن صلى الصلاة قبل وقتها فإن صلاته لا تجزئه عن الفريضة لكنها تقع نفلا بمعنى أنه يثاب عليها ثواب نفل، وعليه أن يعيد الصلاة بعد دخول الوقت . والله أعلم .

الشيخ محمد بن صالح العثيمين